

الذخيرة

الباب الثالث في القسمة فنذكر قوانينها وقواعدها سردا لتبقى على خاطر ثم نثني بمسائلها وهي عكس الضرب فالمقسوم هو المرتفع من الضرب والمقسوم عليه أحد المضروبين والخارج من القسمة المقسوم المضروب الآخر والخارج من القسمة إذا ضرب في المقسوم عليه يعود المقسوم وكل شيء قسم على العدد فالخارج من جنس المقسوم فقسمة العدد على الأشياء أجزاء أشياء وعلى الأموال أجزاء الأموال وعلى الكعاب أجزاء كعب وجزء كل مقدار إذا ضرب فيه يكون واحدا وقسمة الأشياء على الأشياء عدد وعلى الأموال أجواء شيء وعلى الكعاب أجزاء مال وقسمة الأموال على الأشياء أشياء وعلى الأموال عدد وعلى الكعاب أجزاء شيء وقسمة الكعاب على الأشياء أموال وعلى الأموال أشياء وعلى الكعاب عدد وقسمة المركب على المفرد أن تجمع كل قسم على انفراده وتجمع الحاصل وقسمة المركب على المركب فمنه ما يمكن التلطف بالخارج من قسمته ومنه ما لا يمكن وضابطه طلب مقدار إذا ضربته في المقسوم عليه عاد المقسوم فإن وجدته فهو الخارج وإلا قلت هذا مقسوم على كذا والقسمة لها حدان أحدهما أنها طلب ما في المقسوم من أمثال المقسوم عليه وثانيهما أنها طلب نصيب الواحد التام من المقسوم عليه من المقسوم فإذا قسمنا عشرة على اثنين خرج بالقسمة خمسة فعلى الأول نقول الاثنان نصفان تماما ثلثان متقابلان فنعمل بالعشرة كذلك لأننا قسمنا في الاثنان على النصف ومثل النصف نصف وعلى الثاني من الحدين نصيب الواحد التام من المقسوم عليه من المقسوم